

# تحرك عاجل

## وقف تنفيذ الإعدام بحق شابٍ لكنه لا يزال يواجه خطر تنفيذ الحكم

أرجيَّ مجددًا تنفيذ الإعدام، بحق الشاب البالغ من العمر 20 عامًا علي رضا طاجيكي؛ الذي كان قد تقرر في 3 أغسطس/آب، عقب ضغط جماهيري متجددٍ. وعلى الرغم من ذلك، لا يزال علي رضا طاجيكي، والذي كان يبلغ من العمر 15 عامًا وقت وقوع الجريمة، في مواجهة خطر تنفيذ الإعدام؛ إذ لا يزال يتعين على السلطات إلغاء الحكم بإعدامه ومحاكمته محاكمةً عادلةً.

أرجت السلطات الإيرانية حكم الإعدام بحق الشاب الإيراني البالغ من العمر 20 عامًا علي رضا طاجيكي، الذي كان قد تقرر تنفيذه في 3 أغسطس/آب، عقب ضغط جماهيري؛ حيث أوقفت السلطات تنفيذ الإعدام بحقه قبل يومين من موعد اقتياده إلى حبل المشنقة في 1 أغسطس/آب. ولم تُبدِ السلطات الدواعي التي دفعتها إلى اتخاذ قرار إرجاء التنفيذ، إلا أنها قد تعيد تقرير موعد لتنفيذ الإعدام بحق علي رضا طاجيكي، الذي ما فتئ مُدرجًا على قائمة تنفيذ الإعدام. ويُذكر أن تلك هي المرة الثانية التي يوشك فيها تنفيذ الإعدام بحق علي رضا طاجيكي؛ إذ سبق إيقاف إعدامه قبل 24 ساعةً من موعد تنفيذه في 15 مايو/أيار، وذلك عقب حملةٍ دعت السلطات إلى وقف تنفيذ أحكام الإعدام بحق الأحداث.

ففي إبريل/نيسان 2013، صدر حكم الإعدام، بحق علي رضا طاجيكي، الذي كان يبلغ من العمر 16 عامًا آنذاك. وقد افترقت محاكمته للنزاهة أمام "المحكمة الجنائية الإقليمية بإقليم فارس"، التي أدانته بتهمتي القتل و"اغتصاب الذكور"، واستندت إلى "اعترافات" أنتزعت منه تحت وطأة التعذيب، بما في ذلك الضرب والجلد والتعليق من الذراعين والقدمين. كما قد مُنع من الاستعانة بمحامٍ، أثناء سير التحقيق، واحتُجز داخل الحبس الانفرادي لمدة 15 يومًا، دون إمكانية الاتصال بأسرته. ويُذكر أن "المحكمة العليا" قد ألغت، في بادئ الأمر، حكم الإعدام في إبريل/نيسان 2014، لعدم توفر الأدلة الجنائية التي تربط علي رضا طاجيكي بواقعة الاعتداء الجنسي، وأمرت "المحكمة العليا" المحكمة الابتدائية بإجراء المزيد من التحقيقات. وكذلك، أوعزت إليها بالتحقق من "النمو العقلي" لعلي رضا طاجيكي و"نضجه" وقت وقوع الجريمة، في ضوء النصوص المتعلقة بإصدار الأحكام بحق الجانحين الأحداث في "قانون العقوبات الإسلامي" الإيراني لعام 2013. إلا أن المحكمة الابتدائية قد أعادت إصدار الحكم بالإعدام بحق علي رضا طاجيكي، في نوفمبر/تشرين الثاني 2014، مستندةً إلى رأي خبيرٍ طبيٍ حُصِّل إلى أنه كان قد بلغ "النضج العقلي". لم يشر إلى ما أثارته "المحكمة العليا" من بواعث القلق بشأن عدم توفر الأدلة الجنائية التي تربطه بالواقعة، مما يرجح عدم إجراء التحقيق الذي أوعزت المحكمة به سلفًا. كما كررت المحكمة استنادها إلى "اعترافات" كإثباتٍ على إدانته، دون إجراء



تحقيقٍ حول ما زعمه عن تعرضه للتعذيب. وعلى الرغم من ذلك، أيدت "المحكمة العليا" حكم الإعدام بحق علي رضا طاجيكي في فبراير/ شباط 2015.

يُرجى الكتابة فوراً بالفارسية أو بالإنجليزية أو بالعربية أو بالفرنسية أو بالإسبانية أو بلغاتكم الأصلية:

- لحث السلطات الإيرانية على وقف أي خطط ترمي إلى تنفيذ الإعدام بحق علي رضا طاجيكي، وعلى العمل على إلغاء إدانته وحكم الإعدام الصادر بحقه، وعلى محاكمته محاكمةً تُلبي المعايير الدولية للمحاكمة العادلة، دون اللجوء إلى تطبيق عقوبة الإعدام؛
- ولحثها على إجراء تحقيقٍ حول ما ورد من مزاعم بشأن تعرُّض علي رضا طاجيكي للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة؛ وعلى ضمان أن يُستبعد ما أدلى به من أقوالٍ تُجرِّمه، أنتزعت منه تحت وطأة التعذيب، أو أثناء منعه من الاستعانة بمحامٍ، من أي إجراءات قانونية تُتخذ ضده؛
- ولتذكيرها بالحظر المطلق المفروض على تطبيق عقوبة الإعدام لمعاقبة الجرائم التي يرتكبها الأشخاص دون سن الـ 18 بموجب كلٍ من القانون العرفي الدولي، و"العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" و"اتفاقية حقوق الطفل"، اللذين صدقت إيران عليهما.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 14 سبتمبر/أيلول 2016 إلى:

القائد الأعلى للجمهورية الإسلامية في إيران

آية الله سيد علي خامنئي

طريقة المخاطبة: سماحة القائد الأعلى

رئيس السلطة القضائية

آية الله صادق لاريجاني

طريقة المخاطبة: صاحب السعادة

ويُرجى إرسال نسخٍ إلى:

المدعي العام بطهران

السيد/ عباس جعفري دولت آبادي

كما يُرجى إرسال نسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلادكم. وفي حال عدم وجود أي سفارة إيرانية ببلادكم، يُرجى إرسال الرسالة عبر البريد إلى بعثة جمهورية إيران الإسلامية الدائمة لدى الأمم المتحدة على

عنوان: **The Permanent Mission of the Islamic Republic of Iran to the United Nations,**

**622 Third Avenue, 34th Floor, New York, NY 10017, USA**. ويُرجى إدخال عناوين الهيئات

الدبلوماسية المحلية أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الإلكتروني عنوان البريد الإلكتروني طريقة  
المخاطبة طريقة المخاطبة

كما يُرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. وهذا هو التحديث الأول للتحرك العاجل UA 116/16، ولمزيد من المعلومات:

<https://www.amnesty.org/ar/documents/mde13/4060/2016/ar/>

# تحرك عاجل

وقف تنفيذ الإعدام بحق شابٍ لكنه لا يزال يواجه خطر تنفيذ الحكم

معلومات إضافية

ألقي القبض على علي رضا طاجيكي برفقة شبان آخرين في مايو/ أيار 2012 للاشتباه بقيامهم باغتصاب صديقتة وطعنها حتى الموت. كما مُنع من الحصول على محامٍ أثناء سير التحقيق، واحتُجز داخل الحبس الانفرادي لمدة 15 يومًا في قسمٍ للشرطة يديره مكتب "اكاهي" (فرع التحقيقات التابع للشرطة في إيران) بمدينة شيراز في إقليم فارس. ثم نُقل بعد ذلك إلى "مركز الإصلاح وإعادة التأهيل" بالمدينة، وهو مرفق للاحتجاز يُودع به الأفراد دون سن الـ18. وقد احتُجز علي رضا طاجيكي هناك حتى أوائل مايو/ أيار 2016، حينما نُقل إلى سجن "عادل آباد" بمدينة شيراز، حيثما أُودع داخل الحبس الانفرادي، تمهيدًا لتنفيذ إعدامه. ولكنه أُخرج من الحبس الانفرادي في 15 مايو/ أيار، بعدما أُوقف تنفيذ الإعدام بحقه في اللحظة الأخيرة.

ويُذكر أن الحكم الثاني للمحكمة العليا في فبراير/ شباط 2015، والذي أُيدت فيه إدانة علي رضا طاجيكي وحكم الإعدام الذي قد صدر بحقه، جاء في مجرد سبعة سطور، ولم يشر إلى أي من المثالب التي سبق للمحكمة تحديدها. واكتفت بذكر ما يلي: "ليس هناك ما يبرر طلب الاستئناف، بالنظر إلى محتوى ملف المحكمة، والأسس التي استندت إليها المحكمة الابتدائية، وتحقق علم القاضي بأن المتهم مُذنب". ثم صدّق رئيس السلطة القضائية على قرار المحكمة في وقت لاحق من العام ذاته. وهكذا، فإن "منظمة العفو الدولية" يساورها بواعث القلق إزاء أن يسمح مبدأ "علم القاضي" في القانون الإيراني، للقضاة بتقرير إدانة أي شخص، استنادًا إلى استنتاجاتهم الشخصية وربما التعسفية، في حالة غياب أدلة دامغة.

وقد وُضع الحد الأدنى للعمر الذي تقع فيه المسؤولية الجنائية على الشخص، ليكون تسعة أعوامٍ قمرية بالنسبة للإناث و15 عامًا للذكور، وابتداءً من هذه الأعمار، أي طفلٍ يُدان بارتكاب جريمة تقع في فئة "الحدود" (أي الجرائم ضد الله التي يُعاقب عليها بعقوبات غير قابلة للتبديل حددتها أحكام الشريعة الإسلامية) أو تقع في فئة "القصاص" (أي عقابها يأتي من جنس العمل وترتبط بفعل إجرامي)، يُدان بصفة عامة ويُحكم عليه بنفس ما يُحكم به على الأشخاص البالغين. ولكن منذ إقرار "قانون العقوبات الإسلامي" في 2013، أصبح للقضاة السلطة بعدم إصدار أحكام إعدام بحق أي جانح حدث، إذا ما استقر لديهم أنه لم يدرك طبيعة الجريمة المُرتكبة أو عواقبها، أو كان "تموه العقلي ونضجه" موضعٍ للشك؛ إلا أن معايير تقييم "النمو العقلي والنضج" غير واضحة وتعسفية، ولهذا، فقد يستعين القضاة برأي

الخبراء من "المنظمة الطبية القانونية في إيران" (مؤسسة للطب الشرعي تُديرها الدولة) أو قد يستندوا إلى تقييمهم الشخصي حتى وإن كانوا يفتقروا إلى الخبرة الكافية في مسائل علم النفس للأطفال.

وإضافةً إلى ما سبق، فقد استعرضت "لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل" تنفيذ إيران "لاتفاقية حقوق الطفل" في يناير/كانون الثاني 2016، وأعربت "اللجنة" في "ملاحظاتها الختامية" عن "بواعث القلق البالغ" بشأن وقوع إغفاء الجانحين الأحداث من عقوبة الإعدام تحت وطأة "السلطة التقديرية الكاملة للقضاة المسموح لهم بالاستعانة برأي خبراء الطب الشرعي ولكن غير مُلزمين بذلك؛ وبشأن إعادة إصدار أحكام الإعدام بحق العديد منهم، بعدما أُعيدت محاكمتهم." فمُنذ إقرار "قانون العقوبات الإسلامي" لعام 2013، وثقت "منظمة العفو الدولية" ما لا يقل عن ثماني حالات، أُعيد فيها محاكمة أشخاص كانوا دون سن الـ18 عامًا وقت وقوع الجريمة، وخلصَ، على الرغم من ذلك، إلى أنهم كانوا يتمتعون بـ"النمو العقلي والنضج" أثناء وقوع الجريمة، وحُكم عليهم مجددًا بالإعدام. وكان هؤلاء الأشخاص هيمان أورمينجاد وسالار شاديزادي وحامد أحمددي وسجاد سنجاري وسياواش محمودي وأمير أمرُ الله وامانج فيضي وفاطمة سالبهي. وحرِيّ بالذكر أن حكم الإعدام بحق فاطمة سالبهي، التي كانت تبلغ من العمر 17 عامًا وقت ارتكاب الجريمة، قد نُفذ في أكتوبر/تشرين الأول 2015. كما أن "منظمة العفو" على علمٍ بشأن حالتين أُخريين على الأقل أُصدر فيهما أحكامٌ بالإعدام بحق شخصين للمرة الأولى بموجب "قانون العقوبات الإسلامي" لعام 2013، وهما ميلاد عظيمي وعلي رضا بورو لقات، لاثامهما بجريمة ارتكبت، عندما كانا دون سن الـ18 عامًا. كما سجلت "المنظمة" ما لا يقل عن 73 حكمًا بالإعدام نُفذ بحق جانحين أحداث في الفترة بين عامي 2005 و2015. ووفقًا لما قالته "الأمم المتحدة"، ثمة ما لا يقل عن 160 من الجانحين الأحداث حاليًا في انتظار تنفيذ الإعدام بحقهم. (أنظر: "يشبون عن الطوق منتظرين الإعدام: عقوبة الإعدام والجانحون الأحداث في إيران"، <https://www.amnesty.org/en/documents/mde13/3112/2016/en>)

الاسم: علي رضا طاجيكي

الجنس: ذكر

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 116/16 رقم الوثيقة: MDE 13/4602/2016 إيران بتاريخ:

3 أغسطس/آب 2016